

الدرس 2 / شرح أصول السنة لابن أبي زمنين / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

السلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا عيلم. قال المصنف رحمة الله تعالى وبعد.
فإن بعض أهل الرغبة في اتباع السنة والجماعة سألني أن أكتب له أحاديث يصرف على ما شاء الله كم الاجابة - 00:00:00
يشرف على مذاهب الأئمة في اتباع السنة قال حدثنا المسألة نكتب له أحاديث يصرف على مذاهب أحسن الله إليك فإن بعض أهل الرغبة في اتباع السنة والجماعة سألني أن أكتب له أحاديث أحاديث - 00:00:20

على مذاهب الأئمة في اتباع السنة والجماعة. الذي يقتدي بهم وينتهي إلى رأيهم وما كانوا يعتقدونه ويقولون به في الآيمان بالقدر وعذاب القبر والحوظ والميزان والصراط وخلق الجنة والنار والطاعة والشفاعة. والنظر إلى الله عز وجل يوم القيمة. بما - 00:00:50

بما سأله عن تأليف هذا الكتاب وزادني رغبة فيه ما رأيت من حرصه على تعلم ما يلزم تعلمه ولا عذر لجاهل في ترك السؤال البحث عن أصول الآيمان والدين وشرائع المسلمين. وقد الزمه الله عز وجل ذلك بقوله فاسأموا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون. وكذلك - 00:01:10

لا عذر لعالم في كتمان ما يسأل عنه مما فيه كتاب ناطق أو سنة قائمة عمن يجهله والميثاق الذي أخذه الله تبارك وتعالى على العلماء في قوله تعالى لتبيينه نعم تبيينه للناس - 00:01:30

للناس لتبيينه للناس ولا تكتمونه ولا توفيق إلا بالله عليه توكلت إليه قال رحمة الله باب الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد بين ابن أبي زميلين - 00:01:50

الله تعالى سبب تأليف هذا الكتاب وذلك أن بعض خاصته أو بعض أخوانه سأله رغبة باتباع السنة والجماعة ان يكتب لهم أحاديث يشرف على مذاهب الأئمة في اتباع السنة اي حتى يشرف وينظر ويرى ما عليه أئمة أهل السنة في اعتقادهم - 00:02:11
وهذا منه رحمة الله تعالى جرى عليه كما جرى عليه غيره من أهل العلم انهم الفوا كتبهم بسؤال سأله سائل او لطلب طلبه من لا يسع المطلوب مخالفته او ما شابه ذلك. فهنا بين سبب تأليفه او انه سئل ان يكتب في - 00:02:41

أصول أهل السنة والجماعة في مباحث الآيمان والقدر والحوظ والميزان والصراط وما شابه ذلك قال وينتهي إلى رأيه ما كانوا يعتقدونه ويقولون به في الآيمان بالقدر. وعذاب القبر والحوظ والميزان. والصراط - 00:03:03

وخلق الجنة والنار والطاعة والشفاعة والنظر إلى الله عز وجل. اي ما هو قول أئمة الإسلام وأئمة المسلمين ودعاته ممن هو على نهج محمد صلى الله عليه وسلم. ماذَا يقول في مثل هذه المسائل ؟ الآيمان - 00:03:22

قدر وعذاب القبر والحوظ والميزان والصراط. وخلق الجنة والنار. وهذه المسائل التي ذكرها كلها مما وقع فيها الخلاف مع المبتدة والمضلالي ييفي غلاة القدرة وقد اندرسوا واندرسوا ولم يبقى لهم النفاية العلم الذين قالوا لا قدر والامر انف وعلى الطائفة شبه درست ولا - 00:03:42

قالها باقية الا انه بقي من اخذ باصول هذه الطائفة وهم القدرة القائلين بأن الله لم يخلق او لا يخلق افعال العباد وهذه الطائفة هم المعزلة. ومن وافقهم للعقلانيين ودخل في منهجمهم - 00:04:12

بعض الرافضة لعنهم الله. ومنهم ايضا من ظل في باب القدرة طائفة اخرى تقابل هؤلاء وهم الجهمية ولحقهم الاشاعرة والماتوندية في قولهم ان العبد لا مشيئة له ولا اختيار وانه مجبور على افعاله - 00:04:32

وانه مجموع افعاله وان كل ما يقع من اللوم فقد شاءه الله عز وجل واحبه وهذا هو قول الجهمية وغلاة الجهمية. فهذه اذا مسائل
القدر وقع فيها خلاف مع المبتدعة بطرف وهم في - [00:04:54](#)
وفي ذلك على طرفي نقىض. اما اهل السنة فتوسطوا في هذا. فاثبتو القدر واثبتو علم الله السابق. وكتابته للقادار ومشيئته لها عموما وخلقها لها عموما سبحانه وتعالى. كذلك عذاب القبر يخالف في ذلك المعتزلة - [00:05:10](#)
فيما يرون ان ان المسلم ان القبر عذابه حقيقي ان القبر عذابه حقيقي وانه عذاب وتخbir او توهم من جهة ان سواء المنكر ونكير
وما شابه ذلك او ما يكون في القول فانهم منهم ينكر ذلك ويقول ان هذا فقط على الارواح - [00:05:29](#)
اما الاجساد فلا يلحقها شيئا من ذلك وهذا يظل ظلال. كذلك الحوظ منهم من لا يرى الحوظ لا يثبتته. كذلك الميزان كالمعتزلة ومن
واففهم لا يرضى لا يبدو لا حظ ولا ميز ولا صراط. ويقول ان هذه انما هي معان تدل على تدل على النجاة. وعلى الاخذ بالكتاب -
[00:05:48](#)

بالاخد بالنجاة كذلك خلق الجنة والنار هم يرون انها مخلوقة لكن منهم من يقول انها لم تكن مخلوقة فخلقت منهم من يقول تخلق وتفنى اما اهل السنة فيردون في الجنة انه مخلوقتان - [00:06:08](#)

وموجودتان وانهما لا تخليان ابدا. خلافا للجهمية من وافقهم في ان الجنة تفني وان النار ايضا تفني. وهذا قول باطل. قال بعد ذلك ما سأل عن تأليف هذا الرما لعله - [00:06:25](#)

خطا فيحتاج الى مراجعة وان كانه قولا ما سأله عن تأليف هذا الكتاب وزادني رغبة فيمارأيته ولما سأله يعني كأنه ذكر انه لما سألهني هذا السائل تأليف هذا الكتاب من باب تعليمه ومن باب النصح له ومن باب تبليغ الحاجة واقامة - [00:06:42](#)

الحجة على السائل زادني رغبة ايضا في تأليف هذا الكتاب مارأيته من حرصه على تعلم العلم بحرصه على تعلم ما يلزمته تعلمه هنا فائدة ان العالم يراعي حال المتعلم - [00:07:03](#)

فإذا رأى العالم من المتعلم حرصاً على التعلم وعلى الفائدة وعلى طلب العلم وتحصيله فان من الادب والنصيحة ان يخلص له التعليم وان يبذل له جهده وسعه في تعليمه. وان ينصح وان ينصح في لهذا المعلم هذا المعلم لكمال - 00:07:21
الحرص منه وحرصه على التعلم وحرصه على الطلب فهذا ايضاً مما يزيد في تأليف مثل هذه الرسالة او في تعليم هذه هذا العلم لذلك المعلم. قال هنا ولا عذر لجاهل في ترك السؤال - 00:07:43

اي اي هذه ما تتعلق هل الجاهل يعذر بجهله وهل ترك التعلم اسعي؟ وهل وهل عدم علم عدم العلم؟ للجاهل اسعد له من تعلمه
لان هناك من من يقاوا ان الجاهل غير مكلف - 00:08:00

فلا شك ان العلم اسبي من العالم اسعد من الجاهل. وان العلم افضل من الجهل وان الجهل كفى به قبحا ان الجاهل تبرأ بالنسبة اليه.
من جاء يتبرأ من نسبته اليه. ولذلك - 00:08:40

قال الشعر تعالى لو كان هذا حقاً لكان الجاهل أسعد من العالم مكان الجاهل أسعد من العالم والى العالم فافاد ان هذا القول باطل وان الجاهل الذي ترك التعلم انه يدور بين امرين ان كان جهله جهل تفريط وهو - [00:08:57](#)
الزم بهذا التعلم فهو اثم لان الجهل جهلاً جهل وتفريط وجهل عاجز اما التفريط فهو ان لا يسعى لتحصيل العلم ولا في طلبه
ولا في نيله ويرضى بما هو عليه من الجهل. وهذا ما يحصل من عامة الناس فاكثراً الناس جهال في مسائل الدين والشريعة - [00:09:16](#)

مع ذلك تراه لا يبذل جهدا ولا وقتا في تحصيل العلم. فمثل هذا لا يعذر لما ترك مما يلزم من العلم هذا الاول الثاني ما يسمى بجهل العجز جهل العجز. ومعنى العجز انه بذل - 00:09:43 اسباب تحصيل العلم واراد تحصيله الا انه عجز عن معرفة الحق ومعرفة ما يطلب منه. فالجهل الذي بهذه الصورة يكون صاحبه

معدور، يكون صاحبه معدور. اذا سعى ولم يجد من يبلغه العلم الصحيح او القول الصحيح. من اهل من يدخل ايضا في هذا جهل

الاعراض - 00:10:02

وجهل العراق هو من يعرض عليه العلم ولا يريده ولا يقبله وهذا لا يعذر اتفاقا وان كان الجهل من العراظ قد يدخل بجهل التفريط الا ان التفريط رظي بحاله ولم يسع في تغييره. واما الاعراظ هو من عرض عليه - 00:10:28

العلم ولم يقبل عليه. فيكون جهل عراظ وجهل تفريط وجهل عجز فهل فهل طلب العلم؟ فهل الجهل يعذر بترك السؤال؟
نقول على حسب نوع السؤال فإذا كان العلم يتعلق بما كلف به العبد - 00:10:48

فإن تعلمه واجب والسؤال عن هذا العلم ايضا واجب. ولا يعذر بجهله ولا يعذر بجاه الا في حالة العجز اما اذا كان هذا العلم ليس
بواجب كما يسمى بعلم الكفايات لان العلم علمن علم يتعلق بالاعيان وعلم يتعلق بالكافية فإذا كان يتعلق الاعيان فهو مكلف ومأمور -
00:11:08

تعلمها ويأثم بتركه ولا يعذر بجهله وان كان العلم من العلم الكفائي الذي اذا وجد من يعلمه وينفع الناس سقط الائم الباقين فانا اقول لا
يأثم بترك التعلم ولا يأثم بترك السؤال عنه. ولا يأثم بترك السؤال عنه لانه غير مكلف ولا مطالب بهذا العلم - 00:11:37

لا مكلف ولا مطالب بهذا العلم. فيكون هذا معنى كلام المؤلف انه قال ولا يعظى بجهله او لا يعظى بجهله ان ترك السؤال هو
العلم الذي علم الاعياد العلم المتعلق بعلم الاعياد ويلزم كل مكلف ان يتعلمه لان العلم من جهة حكمه علم - 00:12:01

تعلمها واجب على العيال وعلم واجب تعلمه واجب على على الكفاية فقال هنا ولا عذر للجاهل في ترك السؤال والبحث عن اصول
الایمان ولا شك ان اصول الایمان وما يتعلق بمعرفة الله ورسوله - 00:12:23

وشرعيته انها واجبة كما ذكر ذلك شيخ الاسلام بو حجل بن عبد الوهاب في اصوله الثلاثة يعلم رحمك الله تعالى ويجب عليه تعلم اربع
مسائل بهذه المسألة التي اوجبها علينا هي العلم وهي معرفة الله ونبيه ودين الاسلام بالادلة. وهذا هو العلم متعلقا بمعرفة الله ومعرفة
نبيه - 00:12:39

ومعرفة دين الاسلام بالادلة. فهذا العلم يجب على كل مكلف ان يتعلمه وهذا يتعلق باصول الدين كمعرفة الشهادتين ومعرفة اركان
الاسلام الخمسة الصلاة والصيام والحج والزكاة. يجب على المسلم ان يتعلم - 00:13:04

هذه العلو. اما ما زاد على ذلك من علو الكفايات. كان يتعلم يتعلق مسائل النحو او الصرف والفرائض او ما شابه ذلك فهذه لا تدخل في
هذه الولاية يكون تعلمه واجب الا اذا لم يوجد من يعرف هذا العلم - 00:13:21

يكن عنده اذن واجب قال بعد ذلك وشار وقد الزمه الله عز وجل ذلك بقوله فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. وهذا امر من الله عز
وجل ان العبد - 00:13:37

اما اذا كان جاهلا بمسار الدين ان يسأل وان يسأل اهل العلم وواجب على اهل العلم ان يبيّنوا اذا سئلوا وتبيّن العالم ايضا له صورتان اما
ان اما ان يكون للتبيّل عليه واجب ابتداء - 00:13:51

اما ان يكون التبيّل عليه واجب عند السؤال. اما التبيّن في حق العالم ابتداء اذا كان في قوم يجهلون احكام الشريعة ولا يعلمونها
ولا يعرفونها فانه يجب عليه ان يبدأ بتبيّل الدين ودعوة الناس اليه. واقامة الحجة عليهم - 00:14:06

اما اذا كان هذا الدين قد اشتهر بينهم وعرفوه وهناك من يعلم الناس ويقوم بهذا الامر فانه لا يجب ان يبتدئ ذلك ابتداء اما الامر
الثاني الذي يتعين على كل من سئل ان العالم اذا سئل عن علم - 00:14:28

وهو يعلمه ولا يوجد من يقوم مقامه في هذا التعليم فان اجابته واجبة. وتكون الاجابة واجبة في حالتين الحالة الاولى ان يضيق
وقت الجواب. الى ان يسأل غيره. فهنا نقول يجب عليك والعالم ان تجيب في هذه المسألة - 00:14:45

وان كانت لا تجب عليك في السعة الا ان في هذا المقام الذي ضاق به الوقت تكون عليك واجبة الحالة الثانية ان يسأل عن مسألة لا
يوجد من يفتي بها او يعلّمها الا هو - 00:15:07

فهنا نقول يجب عليك ان ان ان تجيب فيها بل يجب عليك ان تبتدأ في تعليم الناس اياها. ولا يجوز لك ان تكتمه. وقد جاء ان الله

سبحانه وقد جاء في استدل بهذا بقوله تعالى واد اخذ الله ميثاق الذين فلتبيئنه للناس اذا قضى الله ميثاق الذي هو الكتاب اي اخذ -

00:15:22

الله الميثاق على على الذين اتوا الكتاب وهذا الحكم على اهل العلم ان كل من كان معه علم الكتاب وكان عالم نصوص الكتاب والسنة انه مكلف بتبيين هذا العلم لتبيئنه للناس ولا تكتمونه. وكاتب العلم جاء - 00:15:44

في حديث في احاديث كثيرة رواها الحاكم وغيره عند ابى داود من طرق كثيرة من طرق ابو هريرة وغيره قال من كتب علما من كتب علما من سئل عن العلم فكتبه الجبه الله عز وجل بلجام من نار. اسناده ضعيف الا انه له طرق كثيرة - 00:16:04
قد حسنها بعضهم لكنه يبقى ان كل اساليبه لا تخلو من ضعف. وهذا واجب على العالم ان يبين العلم الذي علمه. قال ولا توفيقا. قال بعد ذلك وكذلك لا عذر لعالم في كتمان ما يسأل عنه مما فيه - 00:16:23

اما فيه اي هذا العلم اذا كان في كتاب ناطق وسنة قائمة. اذا كانه اراد ان يقسم العلم الذي يلزم العالم تعليمه هل يكون قارئ الكتاب والسنة ويلحق الكتاب والسنة؟ الاجماع - 00:16:41

اما ما كان قائم على الرأي والاجتهاد فلا يلزمه ان يفتني برأيه وانما يلزمها ان يفتني ما فيه كتاب ناطق وسنة قائمة. فمثلا لو سئل العالم عن نصيب الام من الميراث - 00:16:59

فنقول نصيتها يجب على العالم ان يفتني ويعلم ان نصيب الام يدور بين الثلث والسدس. ان كان لها ان كان الميت اولاد او لها او له اخوة فان الام ترث السادس وان لم يكن له ولد - 00:17:18

ولم يكن له اخوة ذو عدد فانها ترث الثالث. هنا يقول واجب ان فيه كتاب ناطق. او سنة قائمة مثلا سئل عالم هل يجوز هل يجوز للرجل ان يتزوج امرأة على عمتها - 00:17:36

يجب عليه يفتني ويقول لا يجوز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لابي هريرة الصحاحين لا يجمع الناس ويجمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وختالتها هنا يقول يجب لان فيها سنة قائمة. اما اذا سئل عن مسألة اجتهادية محلها الرأي والاجتهاد - 00:17:52

فلا يلزمها ان يفتني الناس برأيه. قل ما ادري. ولا يعلم في ذلك شيء ولا يأثم. لانه لا يدرى رأي واصاب الحق او لم يصبه وان كان في مقام القضاء والاخوان النساء فكوا فض الخصام والنزاع فانه يلزمها ذلك حتى يرتفع او ترتفع الخصومة - 00:18:12

هذا ما اراده رحمه الله تعالى. قال هنا والميثاق الذي اخذه الله سبحانه وتعالى على العلماء وهو قول الناس ولا له وختم بقول لا توفيق الا بالله وعليه توكلت واليه يلبي ثم يدخل بعد ذلك في الحظ على لزوم السنة واتباع الأئمة والله اعلم - 00:18:33

- 00:18:55